



'أطفالنا يُقصفون'

المدارس تتعرض
للهجوم في اليمن



منظمة العفو
الدولية

مطبوعات منظمة العفو الدولية

الطبعة الأولى 2015

الناشر: مطبوعات منظمة العفو الدولية

Amnesty International Publications
International Secretariat
Peter Benenson House
1 Easton Street
London WC1X 0DW
United Kingdom
www.amnesty.org/ar

© حقوق النشر محفوظة لمنظمة العفو الدولية، 2015

رقم الوثيقة: MDE 31/3026/2015

اللغة الأصلية: الإنجليزية

الطباعة: الأمانة الدولية لمنظمة العفو الدولية، المملكة المتحدة

جميع الحقوق محفوظة

لا يجوز نشر، أو تسجيل، أو تخزين، أو نقل، أو نسخ أي جزء من هذه المطبوعة، بأية وسيلة ميكانيكية، أو إلكترونية، أو غيرها، دون الحصول على إذن مسبق من الناشر.

صورة الغلاف: مدرسة "أسماء" التي قصفها التحالف بقيادة السعودية، المنصورة، الجديدة، 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2015. © Amnesty International

منظمة العفو الدولية هي حركة عالمية للدفاع عن حقوق الإنسان، لديها ما يربو على 3 ملايين من الأعضاء والمؤيدين في ما يزيد عن 150 بلداً وإقليماً في جميع أرجاء العالم. وتتطلع المنظمة إلى بناء عالم يتمتع فيه كل فرد بجميع حقوق الإنسان المنصوص عليها في "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" وفي غيره من المواثيق الدولية لحقوق الإنسان. وتقوم المنظمة بأبحاث وحملات وأنشطة للدعاية وحشد الجهود من أجل وضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان. والمنظمة مستقلة عن جميع الحكومات والمعتقدات السياسية والمصالح الاقتصادية والعقائد الدينية. وتعتمد المنظمة في تمويلها أساساً على مساهمات وتبرعات أعضائها وأنصارها.



منظمة العفو
الدولية

قائمة المحتويات

5	ملخص
8	المنهجية.....
9	المدارس المستهدفة
12	مدرسة العلم والإيمان, مقريش, بني حشيش, صنعاء
14	مدرسة الخير, قرية الشرفة, حضران, بني حشيش, صنعاء
16	مدرسة أسماء, المنصورية, الحديدة
22	مدرسة الهدى, بني المشطا, عبس, حجة
28	توصيات
28	إلى الدول الأعضاء في التحالف بقيادة المملكة العربية السعودية:
28	إلى حكومة الرئيس عبد ربه منصور هادي:
28	إلى الدول التي تقدم الدعم إلى التحالف, ومنها الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة:
29	إلى الجماعات المسلحة: الحوثيين/الموالين لعلي عبدالله صالح, والمناوئين للحوثيين/الجان المقاومة الشعبية:
29	إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة, والجمعية العامة للأمم المتحدة, ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة

ملخص

"تصوّر! عندما تأتي الطائرة للقصف، وحتى لو لم تقصف، فإنك لا تسمع صوتها، بل تشعر بالضربة التي تقع على رأسك... نحن الآن نعيش في ظل الخوف والرعب. اليوم رأيت الطائرة فشعرت بالخوف والرعب. كان الصوت عالياً، ولكن الشعور الذي ساورني كان الشعور نفسه الذي ساور جميع الفتيات في المدرسة اليوم. بالطبع نحن نشعر بالخوف!"

تلميذة في الثانية عشرة من العمر في مدرسة دمّرتها الضربات الجوية للتحالف في أغسطس/آب 2015.

أسفرت حملة القصف الجوي المدمّرة التي شنتها تحالف بقيادة المملكة العربية السعودية في مارس/آذار 2015 بناء على طلب حكومة الرئيس عبد ربه منصور هادي المعترف بها دولياً، عن مقتل وجرح مئات المدنيين في اليمن، من بينهم العديد من الأطفال.

وقد نفّذ التحالف آلاف الضربات الجوية في المناطق الخاضعة لسيطرة الحوثيين، وهم جماعة مسلحة زيدية شيعية في شمال اليمن، والقوات المسلحة الموالية للرئيس السابق علي عبدالله صالح. وكان الحوثيون قد استولوا بالقوة على العاصمة صنعاء في سبتمبر/أيلول 2014، وسيطروا على مناطق واسعة من البلاد في الأشهر اللاحقة.

لقد استهدف العديد من ضربات التحالف أهدافاً عسكرية، ولكن مئات منها أصابت البنية التحتية المدنية، ومنها المرافق الصحية والمدارس والمصانع ومرافق الطاقة والجسور والطرق.

ولم تسفر تلك الضربات عن قتل وجرح المدنيين وتدمير الممتلكات المدنية فحسب، وإنما ألحقت أضراراً جسيمة وواسعة النطاق بإمكانية الحصول على الرعاية الصحية، وتوصيل المساعدات الإنسانية، وتعليم الأطفال، وقدرة المدنيين على إعالة أسرهم.

وكان للنزاع أثر وحشي على وضع التعليم في اليمن؛ إذ أن 34% من الأطفال في البلاد لم يذهبوا إلى المدارس منذ بدء النزاع في مارس/آذار 2015. وحتى أكتوبر/تشرين الأول 2015، كان 1.8 مليون طفل خارج المدارس. ففي

بعض الأحيان ارتدع الأهالي والأطفال عن الذهاب إلى المدارس خوفاً من الضربات الجوية، وفي أحيان أخرى أصبحت المدارس غير صالحة للاستخدام نتيجة للنزاع، إما لأنها تضررت أو لأنها دُمرت.

وقد أجرت منظمة العفو الدولية تحقيقاً في خمس ضربات نُفذت في الفترة الواقعة بين أغسطس/ آب وأكتوبر/ تشرين الأول 2015 في محافظات الحديدة وحجة وصنعاء، ويبدو أنها استهدفت المدارس بشكل مباشر. وأسفرت تلك الضربات عن قتل خمسة أشخاص وجرح 14 آخرين من المدنيين، ومن بينهم أربعة أطفال. وأدت تلك الضربات إلى قطع دراسة نحو 6,550 طفلاً ممن كانوا ملتحقين بالمدارس بشكل منتظم.

وكانت الضربات التي حققت فيها منظمة العفو الدولية غير قانونية لأنها استهدفت أهدافاً مدنية بشكل متعمد، أو ألحقت أذى بالمدنيين والأهداف المدنية بشكل غير متناسب مع الفوائد العسكرية الملموسة والمباشرة المتوقعة من تلك الهجمات، أو لأنها لم تميّز بين الأهداف المدنية والأهداف العسكرية.

ويُذكر أن القانون الإنساني الدولي يحظر الهجمات المتعمدة ضد المدنيين الذين لا يشاركون مباشرة في الأعمال الحربية وضد الأهداف المدنية، بالإضافة إلى الهجمات التي لا تميز بين المدنيين/الأهداف المدنية وبين المقاتلين/الأهداف العسكرية، أو التي تُلحق أضراراً غير متناسبة بالمدنيين/الأهداف المدنية. إن مثل هذه الهجمات تشكل انتهاكات جسيمة للقانون الإنساني الدولي، ويمكن أن تشكل جرائم حرب. وعلاوة على ذلك، فإن نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ينص بشكل محدد على أن استهداف المرافق التعليمية التي ليست أهدافاً عسكرية على نحو متعمد يعتبر جريمة حرب.

إن عدم إجراء تحقيقات من قبل التحالف الذي تقوده المملكة العربية السعودية في مثل هذه الحوادث حتى الآن يثير بواعت قلق عميق من ازدياده الواضح لحياة المدنيين والمبادئ الأساسية للقانون الإنساني الدولي. كما أن غياب التحقيقات الواضح من قبل الحكومة اليمنية المعترف بها دولياً، والتي تعمل قوات التحالف بناء على طلبها، أمر يثير بواعت قلق مشابهة.

إن بعض الأسلحة التي استخدمتها قوات التحالف بقيادة السعودية التي ضربت أهدافاً عسكرية أنتجت و/أو صُممت في الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة. كما تقوم الحكومتان الأمريكية والبريطانية بتزويد التحالف بالدعم اللوجستي والاستخباري.

ونشير هنا إلى أن على عاتق جميع البلدان تقع مسؤوليات قانونية بموجب القانون الدولي حيال مراقبة عمليات نقل الأسلحة، وتقييد أو حظر نقلها في ظروف معينة. وبموجب المادة 6 من معاهدة تجارة الأسلحة، التي دخلت حيز النفاذ في أواخر عام 2014، فإنه يُحظر على الدولة الطرف أن تأذنَ بأية عملية نقل للأسلحة إذا كانت على علم، وقت النظر في إعطاء الإذن، بأن الأسلحة ستُستخدم في شن "هجمات موجّهة ضد الأهداف المدنية أو المدنيين الذين يتمتعون بالحماية بصفتهم هذه، أو غيرها من جرائم الحرب المعرّفة في الاتفاقيات الدولية التي تكون طرفاً فيها."

وعلاوة على ذلك، فإن المادة 7 من معاهدة تجارة الأسلحة تنص على أن تقوم الدول بإجراء تقييم يحدد ما إذا كانت الأسلحة التي سيجري تصديرها يمكن أن تُستخدم في ارتكاب انتهاكات خطيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وفي حالة وجود مخاطرة بالغة في ذلك، فإنه يتوجب على الدولة المصدّرة ألا تأذن بالتصدير.

وقد صدّقت حكومة المملكة المتحدة على معاهدة تجارة الأسلحة، وهي لذلك ملزمة قانونياً بأحكامها. كما وقّعت

الولايات المتحدة على المعاهدة، ولذا فإنها يجب ألا تقوم بأي عمل من شأنه أن يقوّض هدفها وغرضها، الذي يتضمن "الإسهام في السلم والأمن والاستقرار العالمي والإقليمي؛ وتخفيف المعاناة البشرية؛ و" تعزيز التعاون والشفافية والعمل المسؤول من قبل الدول الأطراف في معاهدة التجارة الدولية بالأسلحة التقليدية..."

وبالإضافة إلى أحكام معاهدة التجارة العالمية، فإن الدول، بموجب القانون الدولي العرفي، يمكن أن تتحمّل المسؤولية عن مساعدة دولة أخرى على ارتكاب أفعال خاطئة دولياً، من قبيل شن هجمات ضد الأهداف المدنية أو المدنيين الذين يتمتعون بالحماية بهذه الصفة، أو أية جريمة حرب أخرى. وفي هذا السياق، فإن توفير الوسائل أو غيرها من أشكال الدعم المادي (من قبيل المعدات العسكرية) مع العلم بأن استخدامها سيؤدي إلى ارتكاب انتهاكات جسيمة للقانون الإنساني الدولي، أو تيسير ارتكابها، من شأنه أن يحمّلها المسؤولية بموجب القانون الدولي.

إن منظمة العفو الدولية تدعو الدول، ومنها الولايات المتحدة والمملكة المتحدة - اللتين تزوّدان الدول الأطراف في التحالف الذي تقوده السعودية بالأسلحة، إلى تعليق جميع عمليات نقل القنابل ذات الأغراض العامة، والطائرات المقاتلة النفاثة والطائرات المروحية المقاتلة وقطع الغيار والمكوّنات ذات الصلة.

كما تدعو منظمة العفو الدولية إلى إنشاء لجنة تحقيق دولية مستقلة لإجراء تحقيقات في الانتهاكات المزعومة المرتكبة من قبل جميع أطراف النزاع في اليمن وبيان الحقائق وتحديد الجناة الذين ارتكبوا مثل تلك الانتهاكات، بهدف ضمان إخضاع المسؤولين عنها للمساءلة.

المنهجية

يستند هذا التقرير إلى بحث أجرته منظمة العفو الدولية في محافظات حجة والحديدة وصنعاء في نوفمبر/تشرين الثاني 2015. وقد طلبت المنظمة من السلطات الحوثية إذناً بزيارة تلك المناطق الخاضعة لسيطرتها وحصلت على الإذن بذلك.

وقام أحد مندوبي منظمة العفو الدولية بزيارة خمس مدارس كانت قد استهدفت بالضربات الجوية، وأجرى تحقيقاً في ظروف وآثار تلك الهجمات.

وأجرت المنظمة مقابلات مع 21 شاهداً وضحية في الميدان تتعلق بالهجمات على المدارس.

وقد تم حذف أسماء الأشخاص المتضررين والشهود، الذين تضمن هذا التقرير شهاداتهم، وذلك بهدف عدم الكشف عن هويتهم لحمايتهم.

وعند تجميع هذا التقرير قامت المنظمة بفحص الصور ومواد أشرطة الفيديو، التي قدم بعضها سكان محليون، وبينما ان بعضها الآخر متاحاً للعموم. كما دقت في مصادر المعلومات وقارنتها بروايات الشهود ومقالات وسائل الإعلام وغيرها من التقارير.

وفي ديسمبر/كانون الأول 2015 كتبت منظمة العفو الدولية إلى وزارة الدفاع في المملكة العربية السعودية رسالة تضمنت التفاصيل المتعلقة بالنتائج التي توصلت إليها، وطلبت منها معلومات حول اختيار الأهداف وعملية صنع القرار والأسباب الكامنة خلف الضربات الجوية الموثقة في هذا التقرير. كما طلبت من سلطات السعودية تبادل أية تحقيقات ربما تكون قد أُجريت في هذه الحالات حتى الآن. وفي وقت نشر هذا التقرير، لم تكن المنظمة قد تلقت أي رد من السلطات.

وتود منظمة العفو الدولية أن تتقدم بالشكر إلى جميع الذين أسهموا في تقديم المعلومات، وساعدوا في إنتاج هذا التقرير بأي شكل من الأشكال.

المدارس المستهدفة

أجرت منظمة العفو الدولية تحقيقات في خمس ضربات جوية وجَّهها التحالف بقيادة المملكة العربية السعودية¹ في الفترة بين أغسطس/آب وأكتوبر/تشرين الأول 2015 في محافظات حجة والحديدة وصنعاء، وبدا أنها استهدفت مدارس بدون توفر أية أدلة على أن تلك المدارس كانت قد استُخدمت لأغراض عسكرية. وقد أسفرت تلك الضربات عن مقتل خمسة مدنيين وإصابة ما لا يقل عن 14 آخرين بجروح، بينهم أربعة أطفال. كما أنها أدت إلى قطع دراسة نحو 6,550 طفلاً كانوا ملتحقين بالمدارس على نحو منتظم.

واستهدفت تلك الضربات أهدافاً مدنية بشكل متعمد، أو ألحقت أضراراً غير متناسبة بالمدنيين والأهداف المدنية قياساً بالمكاسب العسكرية المتوقعة من تلك الضربات، أو فشلت في التمييز بين هذه الأهداف وبين الأهداف العسكرية. إن مثل تلك الهجمات تشكل انتهاكاً للقانون الإنساني الدولي وتُعتبر جرائم حرب.

ووجدت منظمة العفو الدولية أن تلك المدارس بعيدة عن أية أهداف عسكرية، وأنها ضُربت غير مرة، مما يشير إلى أن المدارس كانت في الحقيقة أهدافاً متعمدة للهجوم.

كما أن المنظمة لم تعثر على أية أدلة تشير إلى أن المدارس التي استُهدفت كانت قد استُخدمت لأغراض عسكرية أو أنها احتوت على أهداف عسكرية.

ولم تقدم قوات التحالف حتى الآن أية أدلة على أن المباني التي قُصفت في الحالات التي جرى التحقيق فيها في هذا التقرير قد استُخدمت لأية أغراض من شأنها أن تجعل استهدافها أمراً قانونياً.

وثمة حالات سابقة استخدمت فيها أطراف النزاع المدارس لأغراض عسكرية. فعلى سبيل المثال، تلقت منظمة العفو الدولية معلومات تفيد بأن مدرسة أروى في تعز استُخدمت من قبل الحوثيين كمركز اعتقال. وفي يونيو/حزيران قصف التحالف بقيادة السعودية تلك المدرسة، مما أسفر عن مقتل مدنيين في المنطقة المحيطة بها، في ما بدا أنه هجوم عشوائي.²

وفي مدينة عدن بجنوب البلاد، وفي يوليو/تموز 2015، وثقت المنظمة استخدام "لجان المقاومة الشعبية" المناوئة

¹ تشارك كل من البحرين ومصر والأردن والكويت والمغرب وقطر والسودان والإمارات العربية المتحدة في التحالف بقيادة المملكة العربية السعودية، الذي نُفذت ضربات جوية وعمليات برية في اليمن. وما انفكت الولايات المتحدة والمملكة المتحدة تقدم الدعم الاستخباري واللوجستي للتحالف.

² أنظر، منظمة العفو الدولية: "اليمن: تحليل الضربات الجوية والأسلحة يُظهر أن القوات التي تقودها السعودية قتلت عشرات المدنيين"، 2 يوليو/تموز 2015، على الرابط:

<https://www.amnesty.org/en/latest/news/2015/07/yemen-airstrike-analysis-shows-saudi-arabia-killed-scores-of-civilians/>.

للحوثيين إحدى المدارس لأغراض عسكرية.³ وفي حالات أخرى وقعت في عدن وفي مدينة تعز بغرب البلاد، اتخذ مقاتلو لجان المقاومة الشعبية مواقعهم بجوار المدارس أو شتوا هجمات على مقربة منها.⁴

ويتعين على الجماعات المسلحة التابعة للدولة وغير التابعة لها أن تمتنع عن استخدام المدارس لأغراض عسكرية أو العمل بالقرب منها، بما يجعل منها أهدافاً عسكرية مشروعة وعرضة للهجوم، ويعرّض بالتالي حياة المدنيين للخطر، فضلاً عن الآثار الضارة الطويلة الأمد على إمكانية حصول الأطفال على التعليم.

ويُشار هنا إلى أن قرار مجلس الأمن رقم 2225 المتعلق بالأطفال في النزاع المسلح، الذي اعتمد في 18 يونيو/حزيران 2015، يدعو "جميع أطراف النزاع إلى احترام الطابع المدني للمدارس بهذه الصفة وفقاً للقانون الإنساني الدولي، و"يعرب عن بالغ القلق إزاء الاستخدام العسكري للمدارس الذي يتنافى مع أحكام القانون الدولي السارية، والذي قد يجعل هذه المدارس أهدافاً مشروعة للهجوم ويعرّض سلامة الأطفال للخطر، ويشجع في هذا المجال الدول الأعضاء على اتخاذ إجراءات ملموسة لردع استخدام المدارس على هذا النحو من قبل القوات المسلحة والجماعات المسلحة".⁵

وعلى عاتق الأطراف المتحاربة تقع التزامات باتخاذ الاحتياطات اللازمة لحماية المدنيين والأهداف المدنية الخاضعة لسيطرتها من الآثار الضارة للهجمات.⁶ ويتعين على كل طرف أن يتجنب، إلى أقصى حد ممكن، وضع الأهداف العسكرية داخل المناطق المكتظة بالسكان أو بالقرب منها.⁷

ونتيجةً للنزاع الدائر تأثرت إمكانية الحصول على التعليم بشكل حاد في سائر أنحاء اليمن. فبحسب بيانات منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)، فإن 34% من أطفال اليمن لم يذهبوا إلى المدارس منذ بدء النزاع في مارس/آذار

³ شاهدت منظمة العفو الدولية مقاتلي "لجان المقاومة الشعبية" المناوئة للحوثيين متمركزين في مدرسة عمر بن الخطاب في دار سعد بعدن. أنظر: منظمة العفو الدولية: "لا مكان آمناً للمدنيين": الضربات الجوية والهجمات البرية في اليمن" (رقم الوثيقة: MDE 31/2291/2015)، أغسطس/آب 2015، على الرابط: <https://www.amnesty.org/en/documents/mde31/2291/2015/en/>.

⁴ قال بعض السكان إن مقاتلي لجان المقاومة الشعبية كثيراً ما شنوا هجمات من مواقع قريبة من مدرسة عمر بن الخطاب في دار سعد بعدن. وفي حادثة أخرى، قُتل وجرح مدنيون كانوا يلجأون إلى مدرسة في حي المجمع 6 بالمنصورة في عدن، وذلك في هجوم على المدرسة وقع في 6 يوليو/تموز. وقال بعض الناجين إن مقاتلي لجان المقاومة الشعبية كانوا يعملون في المنطقة. كما شاهد باحثو المنظمة نقطة تفتيش تابعة للجان المقاومة الشعبية على الطريق الرئيسي لمدرسة الشعب، التي تقع على بعد 150 متراً في جنوب شرق حي الكوثر بمدينة تعز. أنظر، منظمة العفو الدولية: "لا مكان آمناً للمدنيين": الضربات الجوية والهجمات البرية في اليمن"، أغسطس/آب 2015.

⁵ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، القرار رقم 2225، 18 يونيو/حزيران 2015، على الرابط: [http://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=S/RES/2225\(2015\)](http://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=S/RES/2225(2015)) (تمت زيارته في 7 ديسمبر/كانون الأول 2015).

⁶ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، دراسة القانون الإنساني الدولي العربي، القاعدة 22.

⁷ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، دراسة القانون الإنساني الدولي العربي، القاعدة 23.

2015، وإن 1.8 مليون طفل لم يلتحقوا بالمدارس منذ أكتوبر/ تشرين الأول 2015.⁸

وفي بعض الحالات يرتدع الأهالي والأطفال عن الذهاب إلى المدارس خوفاً من الضربات الجوية، وفي حالات أخرى، أصبحت المدارس غير صالحة للاستخدام نتيجة للنزاع، إما لأنها تضررت أو دُمرت أو لأنها تُستخدم لأغراض أخرى. وفي يوليو/ تموز قال مسؤولون في وزارة التربية والتعليم في صنعاء لمنظمة العفو الدولية إن 600,000 طالب لم يتمكنوا من تقديم امتحانات الدراسة الثانوية النهائية لأن المدارس مستخدمة لإيواء الأشخاص النازحين داخلياً.

ووفقاً لبيانات منظمة "يونيسف" فإن 1000 مدرسة كانت غير صالحة للعمل في 10 أكتوبر/ تشرين الأول، بينها 146 مدرسة مدمرة كلياً و 398 مدرسة متضررة جزئياً، و 439 مدرسة مستخدمة كملاجئ للأشخاص النازحين داخلياً.⁹

كما تلقت منظمة العفو الدولية معلومات تفصيلية من المقر الرئيسي لوزارة التربية والتعليم في صنعاء أفاد بأنه في 30 أكتوبر/ تشرين الأول 2015، كانت هناك 254 مدرسة مدمرة كلياً و 608 مدارس متضررة جزئياً و 421 مدرسة مستخدمة لإيواء الأشخاص النازحين داخلياً، والنتيجة أن عدد المدارس التي لحقت بها أضرار بلغ 1283 مدرسة.¹⁰ وتقع تلك المدارس في شتى أنحاء البلاد، في داخل المناطق الخاضعة لسيطرة الحوثيين وخارجها. ولم يكن بوسع المنظمة التحقق من هذه الأرقام بشكل مستقل.

⁸ يونيسف، تقرير حول الأوضاع الإنسانية في اليمن، 13 سبتمبر/ أيلول - 1 أكتوبر/ تشرين الأول 2015، على الرابط: <http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/UNICEF%20Yemen%20Crisis%20Humanitarian%20SitRep%2023Sep-1Oct%202015.pdf> (تمت زيارته في 7 ديسمبر/ كانون الأول 2015).

⁹ يونيسف، تقرير حول الأوضاع الإنسانية في اليمن، 23 سبتمبر/ أيلول - 1 أكتوبر/ تشرين الأول 2015.

¹⁰ في ملفات منظمة العفو الدولية.

مدرسة العلم والإيمان، مقريش، بني حشيش، صنعاء



مدرسة العلم والإيمان عقب تعرضها لهجوم من قبل التحالف بقيادة السعودية، بني حشيش، صنعاء، 7 نوفمبر/تشرين الثاني ©.2015 Amnesty International

أصابت عدة ضربات جوية مدرسة العلم والإيمان في مقريش بمديرية حشيش في محافظة صنعاء في 27 و 28 أكتوبر/تشرين الأول وقبل ذلك بحوالي أسبوع واحد.

وقامت منظمة العفو الدولية بزيارة ومقابلة أربعة أشخاص من سكان القرية، بينهم مدير المدرسة، الذي قال للمنظمة إن المدرسة ضُربت أربع مرات منفصلة.¹¹ وقال المدير للمنظمة إن 1,200 طالب كانوا ملتحقين بالمدرسة، وهي الوحيدة في القرية. وأضاف يقول إنهم في وقت الهجوم كانوا يستعدون لبدء السنة الدراسية، ولكن الصفوف لم تكن منعقدة بعد. وعقب الهجوم أصبح الطلبة غير قادرين على الاستمرار في دراستهم.¹²

وقد وقع الهجوم الأول في حوالي الساعة السادسة صباحاً خلال الفترة من أواسط إلى أواخر أكتوبر/تشرين الأول. وتلاه هجوم ثان بعد نحو أسبوع عند ظهر يوم 27 أكتوبر/تشرين الأول. أما الضربة الثالثة، التي وقعت في 27 أكتوبر/تشرين الأول كذلك، فقد أسفرت عن جرح وقتل بعض السكان الذين ذهبوا إلى موقع الهجوم لمعاينة الأضرار التي لحقت به في وقت سابق من ذلك اليوم. وذكر السكان أن ثلاثة مدنيين قُتلوا وجُرح ما لا يقل عن 10

¹¹ مقابلات في اليمن، 7 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

¹² مقابلة في اليمن، 7 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

أشخاص، وربما يصل عددهم إلى 15 شخصاً.¹³

ووفق ما أفاد به شهود عيان لمنظمة العفو الدولية فإن هجوماً رابعاً أسفر عن ضرر إضافي للمدرسة في 28 أكتوبر/تشرين الأول، لكنه لم يسفر عن جرح أو قتل مزيد من السكان.¹⁴

وقامت منظمة العفو الدولية بمعاينة المواقع المتضررة من الصواريخ التي ضربت مبنى المدرسة وجوارها، ولاحظت عدم وجود أي دليل على أن المدرسة كانت تحتوي على أية مواد عسكرية. كما لم تشاهد أية مخلفات للأسلحة ولا أية أدلة على حدوث انفجارات ثانوية فيها.

وقال مدير المدرسة لمنظمة العفو الدولية إن المدرسة لم تكن مستخدمة، ولم تُستخدم قط لأغراض عسكرية، وإن أقرب هدف عسكري إلى المدرسة كان نقطة تفتيش تقع على بعد عدة كيلومترات في خيش الباكر، التي لم تتعرض للضرب. واستعرضت منظمة العفو الدولية فيلم فيديو نشره موقع إعلامي محلي على صفحته في الانترنت في 28 أكتوبر/تشرين الأول، والنقطة بعد ضرب المدرسة. ولا يُظهر الفيديو وجود أي موظفين عسكريين أو مواد عسكرية، الأمر الذي يتسق مع أقوال مدير المدرسة.¹⁵ وتبين الضربات المتكررة في بحر الأسبوع أن المدرسة كانت هدفاً متعمداً للتحالف.

¹³ مقابلات في اليمن، 7 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

¹⁴ مقابلات في اليمن، 7 نوفمبر/تشرين الثاني 2015، أنظر أيضاً: "طائرات التحالف تقصف مدرسة مقريش في بني حشيش مرة أخرى وتدمرها كلياً"، تلفزيون "اليمن اليوم"، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2015، أنظر الرابط:

<http://www.yementodaytv.net/details.php?recordID=28557>

(تمت زيارتها في 7 ديسمبر/كانون الأول 2015).

¹⁵ "قناة اليمن اليوم"، طائرات التحالف السعودي تستأنف قصف المدارس في مديرية بني حشيش، بمحافظة صنعاء"، نُشر في 28 أكتوبر/تشرين الأول 2015، أنظر الرابط... (تمت زيارته في 7 ديسمبر/كانون الأول 2015).

مدرسة الخير، قرية الشرفة، حضران، بني حشيش، صنعاء



مدرسة الخير عقب قصفها من قبل التحالف بقيادة السعودية، بني حشيش، صنعاء، نوفمبر/تشرين الثاني 2015 ©.
Amnesty International

التحق نحو 300 طالب بمدرسة الخير في قرية حضران، التي لم تكن قد فتحت أبوابها بعد للسنة الدراسية الجديدة عندما قصفتها طائرات التحالف في أواخر أكتوبر/تشرين الأول. وتحدثت منظمة العفو الدولية مع ستة أشخاص من السكان بينهم طفل واحد في القرية التي تتكون من 200-250 منزلاً. وكان سكان القرية يعملون بشكل رئيسي في الحقول الزراعية المحيطة بها (زراعة الكرمة والقات) أو كجنود تابعين للحكومة. وقالوا لمنظمة العفو الدولية إن مدرسة الخير كانت المدرسة الوحيدة في القرية وجوارها.¹⁶

وقال السكان لمنظمة العفو الدولية إن قوات التحالف شنت ضربات جوية متعددة على القرية في يومين منفصلين. وقالوا إن ثلاث ضربات أصابت مسجد حضران في القرية في 21 أكتوبر/تشرين الأول (في حوالي الساعة 11:30 صباحاً)، وتلة مجاورة، ثم منزلاً. وقد أسفر قصف المسجد عن مقتل رجل وجرح آخر وفقاً لمعلومات السكان وتقارير وسائل الإعلام المؤيدة لحركة أنصار الله.¹⁷ وقال السكان إن الرجل الذي قُتل هو علي محمد القرادي، وهو

¹⁶ مقابلات في اليمن، 7 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

¹⁷ مقابلات في اليمن، 7 نوفمبر/تشرين الثاني 2015؛ "مقتل مدنيين في هجوم على مسجد في بني حشيش بصنعاء، المؤتمر نت، 21 أكتوبر/تشرين الأول، على الرابط: <http://www.almotamar.net/news/125989.htm> (تمت زيارته في 7 ديسمبر/كانون الأول 2015)؛ تلفزيون "المسيرة"، التحالف يستهدف مسجداً ومدرسة ومنازل للمواطنين في منطقة حضران في بني حشيش في 24/10/2015، "نُشر في 24 أكتوبر/تشرين الأول 2015" على الرابط:

مزارع عمره 25 عاماً، وأن ابن عمه حامد عبد القرافي، وهو مزارع يتراوح عمره بين 18 و 20 عاماً أُصيب بجروح. وقالوا إن الرجلين كانا يؤديان الصلاة في المسجد عندما ضُرب.¹⁸

وقال السكان أيضاً إنه بعد مرور يومين، أي في 23 أكتوبر/تشرين الأول، وقبيل الغسق، شنت قوات التحالف ضربة جوية أصابت مدرسة الخير، التي كانت خالية في ذلك الوقت، وألحقت بها أضراراً كبيرة، مما جعلها غير صالحة للاستخدام. كما أصابت الضربة منزل علي أحمد خالد الذي يقع على بعد 100 متر. وذكر بعض السكان أن تلك الضربة أسفرت عن مقتل اثنين من أطفال علي، وهما مراد علي علي خالد، البالغ من العمر خمس سنوات، وشقيقته عبير علي علي خالد البالغة من العمر ست سنوات، وجرح والدتهما.¹⁹ وأصابت ضربة أخرى تلة قريبة من المكان.

وقال السكان لمنظمة العفو الدولية إنه لم تكن هناك أية أسلحة، سواء في المسجد أو في المدرسة.²⁰ وقد عاينت المنظمة الحفر التي أحدثتها الضربات الجوية التي أصابت المدرسة، ولاحظت عدم وجود أية أدلة على أن المدرسة كانت تحتوي على أية مواد عسكرية. ولم تكن هناك مخلفات لأية أسلحة أو أدلة على حدوث انفجارات ثانوية في المكان.

واستعرضت منظمة العفو الدولية صور فيديو نشرها موقع إعلامي محلي في 24 أكتوبر/تشرين الأول، والتقطت بعد الضربات التي شُنت على المسجد والمدرسة. ولا يُظهر الفيديو وجود أي أفراد عسكريين أو مواد عسكرية، وهو ما يتسق مع أقوال السكان،²¹ الذين قالوا إن أقرب هدف عسكري إلى القرية كان نقطة تفتيش شجاع، التي تقع على بعد عدة كيلومترات.²²

https://www.youtube.com/watch?v=1VqQihE0_Hc

(تمت زيارته في 7 ديسمبر/كانون الأول 2015).

¹⁸ مقابلات في اليمن، 7 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

¹⁹ مقابلات في اليمن، 7 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

²⁰ مقابلات في اليمن، 7 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

²¹ قناة المسيرة، "التحالف يستهدف مسجداً ومدرسة ومنازل للمواطنين في منطقة حضران في بني حشيش،

2015/10/24، "نُشر في 24 أكتوبر/تشرين الأول 2015، على الرابط:

https://www.youtube.com/watch?v=1VqQihE0_Hc

(تمت زيارته في ديسمبر/كانون الأول 2015).

²² مقابلات في اليمن، 7 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

مدرسة أسماء، المنصورية، الحديدة



مدرسة "أسماء" التي قصفها التحالف بقيادة السعودية، المنصورية، الحديدة، 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2015. Amnesty International ©

ذكر نائب مدير المدرسة أن عدد الطلبة الملتحقين بمدرسة أسماء بمديرية المنصورية كان يبلغ 1,200 طالب في الأحوال العادية: الأولاد في الصفوف من الأول إلى الثالث، والبنات في الصفوف من الأول إلى التاسع.²³

وخلال زيارتها إلى المدرسة في 8 نوفمبر/تشرين الثاني تحدثت منظمة العفو الدولية إلى أربعة من سكان المنصورية، من بينهم طالبة من مدرسة أسماء ومديرة المدرسة ونائب المديرية. وذكر الأشخاص الأربعة جميعاً أن مدرسة أسماء لم تُستخدم قط لأغراض عسكرية، وأنها هوجمت من قبل قوات التحالف على الرغم من طابعها المدني الخالص.²⁴

وقالت مديرة المدرسة إن مدرستها قُصفت في حوالي الساعة 12:30 من مساء يوم 24 أغسطس/آب. وكانت هي في منزلها في ذلك الوقت، ولكنها سمعت أزيز طائرات التحالف فوق رأسها وصوت الانفجارات عندما ضربت الصواريخ المدرسة. وقالت إن السنة الدراسية في ذلك الوقت لم تكن قد بدأت، ولكن الطلبة كانوا يأتون إلى المدرسة

²³ مقابلات في اليمن، 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

²⁴ مقابلات في اليمن، 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

لإكمال امتحاناتهم من العام السابق. بيد أن المدرسة كانت خالية في وقت الهجوم.²⁵

ووصفت طالبة من مدرسة أسماء، كانت في منزلها القريب منها في وقت الهجوم، ما سمعته خلال الهجوم، فقالت:

"كنت في الغرفة ألعب مع شقيقتي باللعب. وعندما سمعنا صوت الصاروخ قالت لي شقيقتي: 'صاروخ، صاروخ!'، فقلت لها: 'لا، ليس صاروخاً، إنها مجرد طائرة'. ومن الطبيعي أن نسمع صوت الطائرة ولا نخاف. وعندما سمعنا صوت الانفجار شعرنا بخوف وانزعاج شديدين. ولم نعرف المكان الذي ضربه الصاروخ. وعندما قيل لنا إن المدرسة هي التي ضربت، شعرنا بالانزعاج، وبدأنا نصرخ."²⁶

وقد نفت المديرية ونائب المديرية أن تكون المدرسة قد استُخدمت لأية أغراض عسكرية. وقال نائب المديرية لمنظمة العفو الدولية:

"مدرسة أسماء مدرسة نشيطة في مجالات الثقافة والمجتمع والرياضة.. وهي مدرسة صديقة، والوحيدة في الجزء الشرقي من [المنصورية]... وشاع كلام في وسائل الإعلام عن أن سبب الضربة هو وجود [مقاتلين] حوثيين فيها، ولكن ذلك غير صحيح، فلا يوجد أحد هنا باستثناء المواطنين. وقد تضررت المنازل المحيطة بالمدرسة، ولكن أحداً لم يُصب [بأذى] والحمد لله."²⁷

واستعرضت منظمة العفو الدولية صور فيديو نشرها موقع إعلامي محلي في 25 أغسطس/آب، وكانت قد التقطت بعد ضرب المدرسة. ولا يُظهر الفيديو أي وجود لأفراد عسكريين أو مواد عسكرية، وهو ما يتسق مع أقوال السكان.²⁸

كما عاين مندوبو منظمة العفو الدولية الحفر التي أحدثتها الضربات الجوية التي أصابت المدرسة، ولاحظوا أنه لم تتوفر أية أدلة على أن المدرسة كانت قد احتوت على أية مواد عسكرية. ولم تُشاهد مخلفات لأية أسلحة، ولم تتوفر أية أدلة على حدوث انفجارات ثانوية. لقد كانت الضربات التي أصابت المدرسة واسعة النطاق وجعلت المدرسة غير صالحة للعمل إلى حد كبير.

وقالت مديرة المدرسة لمنظمة العفو الدولية إنه قبل ضرب المدرسة كان ممثلون لمنظمة "يونيسف" قد قاموا بزيارات منتظمة لها، وأنهم خططوا لدعم إعادة فتح المدرسة. وقالت للمنظمة: "لقد قضينا ثمانين سنوات في بناء

²⁵ مقابلات في اليمن، 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

²⁶ مقابلات في اليمن، 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

²⁷ مقابلات في اليمن، 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

²⁸ المؤتمر نت، "طائرات التحالف السعودي تقصف مدرسة الأئمة للبنات في منطقة المنصورية بمحافظة الحديدة"، نُشر في 25 أغسطس/آب 2015 على الرابط:

<https://www.youtube.com/watch?v=knkTyMu4RDE>

(تمت زيارته في 7 ديسمبر/كانون الأول 2015).

المدرسة. وفي لحظة واحدة دمروا كل شيء.²⁹

وأوضح نائب المديرية بأنه في حين أن هناك أربع مدارس في المنطقة، فإن المدارس الأخرى كانت تقع على بعد خمسة إلى ستة كيلومترات من مدرسة أسماء. وقال إن بُعد المسافة شكّل رادعاً لبعض الأهالي عن إرسال أطفالهم إلى المدرسة، وذلك لأن رحلتهم غير مريحة، ولأسباب تتعلق بسلامتهم.³⁰ وأضاف يقول إن الطلبة ظلوا يشعرون بالرعب من احتمال تعرُّض المدارس لهجمات في المستقبل:

"ثمة آثار نفسية تظهر حتى الآن. فالיום حصل موقف أتمنى لو أنني لم أشهده، وذلك عندما جاءت الطائرات بينما كنا نوزع الكتب [في باحة المدرسة]. وقد صُدمتُ عندما سمعت الأطفال يصرخون ويهربون بطريقة تنطوي على رعب. فكل ما كنا نبنيه في الأسبوعين الأخيرين، ومع الخطة التي سيدأون بدراستها اليوم، وفي اللحظة التي يسمعون فيها صوت الطائرة، يتولد تأثير معاكس كلياً [معاكس لعملية إعادتهم للذهاب إلى المدرسة].³¹

وقالت الطالبة التي تحدثت إلى منظمة العفو الدولية إنها كانت من بين العديد من الطلبة الذين يزالون يشعرون بالرعب من هجمات مستقبلية والذين انقطعت دراستهم بسبب الهجوم على المدرسة. وقالت:

"أنا لا أدرس في هذه الأيام، ولكننا سنعود هذه السنة بمشيئة الله، نصف السنة التي ضاعت. ولكن الطائرة مخيفة حقاً، فهي تسلبك القدرة على التركيز.

تخيل! عندما تأتي الطائرة كي تقصف، وحتى لم لو تقصف، فإنك لا تسمع صوتها، بل تشعر بالضربة التي تقع على رأسك... نحن الآن نعيش في حالة خوف ورعب. لقد كان الصوت اليوم عالياً ولكن الشعور الذي انتابني مشابه للشعور نفسه الذي انتاب جميع القتليات في المدرسة، فنحن بالطبع خائفات... ونريد أن يتوقف العدوان (قوات التحالف) عن [قصف] المدارس. إن من العار عليهم أن يقصفوا الأطفال، ومن العار أن يهاجموا المدارس. فالأطفال في المملكة العربية السعودية يدرسون في جامعات خاصة في كل مكان، أما نحن فإن أطفالنا يُقصفون."³²

مجمع الشيماء التربوي للبنات، الحديدة

"شعرتُ بأن الإنسانية قد انتهت. أعني أن يُضرب مكان للتعليم بهذه الطريقة وبدون إنذار، فأين الإنسانية؟ إن أماكن التعلم تعتبر مقدسة، ويُفترض أن يكون ضرب مثل هذه الأماكن، في أية حرب، عملاً غير مشروع."

مديرة مدرسة الشيماء³³

²⁹ مقابلة في اليمن، 8 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015.

³⁰ مقابلة في اليمن، 8 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015.

³¹ مقابلة في اليمن، 8 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015.

³² مقابلة في اليمن، 8 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015.

³³ مقابلة في اليمن، 9 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015.



طفلة بين أنقاض مجمع الشيماء التربوي للبنات عقب ضربه بصواريخ أطلقها التحالف بقيادة السعودية، الحديدة، 9 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015. © Amnesty International

قصفت قوات التحالف مجمع الشيماء التربوي للبنات عدة مرات في 25 و 27 أغسطس/ آب على الرغم من طبيعته المدنية.

في 9 نوفمبر/ تشرين الثاني زارت منظمة العفو الدولية تلك المدرسة، وتحدثت إلى ثلاثة من الموظفين هناك من بينهم مديرة المدرسة.³⁴ وذكر شهود أن الضربات أسفرت عن مقتل ما لا يقل عن شخصين، وهما رجل اسمه عبدالله مسواك، ويبلغ من العمر حوالي 30 عاماً، وامرأة تبلغ من العمر قرابة 25 عاماً.

وذكرت المديرية أن المدرسة، وهي جزء من مجمع أكبر يضم كذلك مكتبة لوزارة التربية والتعليم، أنها تضم مدرسة أساسية وثانوية للبنات، وروضة للأطفال، ويبلغ إجمالي عدد الطلبة الملتحقين بها زهاء 3200 طالب منتظم.³⁵

وقالت مديرة المدرسة لمنظمة العفو الدولية إن الطلبة كانوا قد أنهوا امتحاناتهم في 24 أغسطس/ آب، ولذا عندما قُصف المجمع التربوي مرتين بالطائرات في 25 أغسطس/ آب، كان الأشخاص الوحيدون الموجودون في المدرسة هم الحارس وأفراد عائلته، ولكن أحداً منهم لم يُصب بأذى. وقالت للمنظمة إنها ذهبت إلى المدرسة بعد الضربتين لاستعادة أوراق الامتحانات المدرسية ونقلها إلى مكان آمن:

³⁴ مقابلة في اليمن، 9 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015.

³⁵ مقابلة في اليمن، 9 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015.

"كنت في المنزل عندما سمعتُ الأخبار. وفي المساء ذهبنا إلى المدرسة لإحضار أوراق الامتحانات المدرسية ونقلها إلى مكان آمن... وكنت قد غادرتُ المدرسة قبل بضع ساعات، كانت هادئةً ومسالمة، أما الآن فقد تمت تسويتها بالأرض."³⁶

واستعرضت منظمة العفو الدولية صور فيديو نُشرت على "يوتيوب" في 25 و 27 أغسطس/آب، التُقطت بعد قصف المدرسة، ولا يُظهر الفيديو وجود أي أفراد عسكريين أو مواد عسكرية، وهو أمر يتسق مع أقوال السكان.³⁷

كما عاينت منظمة العفو الدولية الحفر التي أحدثتها الضربات الجوية للمجمع التربوي، ولاحظت أنه لم تتوفر أدلة على أن المدرسة كانت تحتوي على مواد عسكرية. ولم تكن فيها مخلفات لأية أسلحة، ولم تتوفر أدلة على وقوع انفجارات ثانوية فيها.

وأضافت مديرة المدرسة تقول إن ثلاثة صواريخ ضربت المجمع التربوي في 27 أغسطس/آب، أي بعد يومين من الهجوم الأول.

وقال حارس يعمل في مكتب التربية والتعليم في المجمع التربوي إنه على الرغم من أن معظم الموظفين لم يكونوا موجودين في المبنى يوم 27 أغسطس/آب بسبب الضربة الأولى في 25 أغسطس/آب، فإنه كان موجوداً هناك:

"كنتُ أخذ قسطاً من الراحة في المكتب، وكانت الطائرة تحوم فوق رأسي. ذهبتي كي أغسل وجهي وأرتدي ملابسياً وأخرج، عندما سمعت صوت الصاروخ "بوووم". نظرت إلى هنا، ونظرت إلى هناك، فلم أر شيئاً، كانت الغرفة مظلمة تماماً."³⁸

وقال إنه عقب الهجوم فرَّ من المجمع، ورأى عبدالله مسواك وهو يلقي حنفة نتيجة لإصابته بشظية في صدره.³⁹

في 27 أغسطس/آب ذكر "مصدر نيت"، وهو موقع إخباري على الانترنت، نقلاً عن سكان محليين، أن مقاتلين حوثيين كانوا متموضعين داخل مجمع الشيماء التربوي.⁴⁰

³⁶ مقابلة في اليمن، 9 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

³⁷ أخبار وزارة التربية والتعليم في الحديدة، "تدمير مجمع الشيماء التربوي نتيجة لقصف التحالف السعودي اليوم"، نُشر في 25 أغسطس/آب 2015، على الرابط:

https://www.youtube.com/watch?v=w4_vhVOF27U

(تمت زيارة الموقع في 7 ديسمبر/كانون الأول 2015)؛ قناة اليمن اليوم، "التحالف السعودي يستأنف قصف مجمع الشيماء التربوي في الحديدة"، نُشر في 27 أغسطس/آب 2015، أنظر الرابط:

<https://www.youtube.com/watch?v=EXwp1kRD4lk>

(تمت زيارة الموقع في 7 ديسمبر/كانون الأول 2015).

³⁸ مقابلة في اليمن، 9 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

³⁹ مقابلة في اليمن، 9 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

⁴⁰ "التحالف يقصف ويلقي المنشورات"، "مصدر نت"، 27 أغسطس/آب 2015، على الرابط:

يد أن الحارس ومديرة المدرسة قالا لمنظمة العفو الدولية إنهما لم يشاهدا أية أسلحة أو مقاتلين في المجمع التربوي قبل الهجمات على الإطلاق.



كُتبت مدرسة مبعثرة في مجمع الشيماء التربوي للبنات بعد تعرُّضه للهجوم من قبل التحالف بقيادة السعودية، الحديدة، 9 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015 © Amnesty International.

وأوضحت المديرية مطوّلاً لماذا تعتقد أنه لا يمكن تصوُّر وجود أية أسلحة في المدرسة، فقالت:

"لم تكن هناك أسلحة في المدرسة. ثمة أشخاص يقولون على موقع تويتر أو عبر الانترنت إن هناك أسلحة في المدرسة، ولكنني طلبت براهين على تلك الأقوال. وقد حضر الأهالي والمعلمون وفتشوا المدرسة ولكنهم لم يجدوا شيئاً قبل 15 أو 18 يوماً من سقوط الصاروخ. إن هذا أمر ظالم ومؤذي. ولو أنني رأيت قطعة سلاح واحدة لقلت: ها هي، وهذا مصير المدرسة، وإنها تستحق الضرب لأنها أدخلت أسلحة أو مقاتلين، ولكن ذلك لم يحدث مطلقاً...، إن ما حدث ألحق بنا ضرراً كبيراً. إذ أن قرابة 3,000 طالب فقدوا صفوفهم الدراسية وذكرياتهم وكل ما يربطهم بهذه المدرسة."⁴¹

كما قالت المديرية للمنظمة إنها لم تسمع أصوات انفجارات ثانوية عقب سقوط الصواريخ، وإنها لم تشاهد أية أسلحة أو أفراد عسكريين في المدرسة قبل الضربات الجوية. وهي تعتقد أن أقرب هدف عسكري إلى المدرسة هو

http://msader.info/muta.php?d_no=236&no=857623

(تمت زيارته في 7 ديسمبر/ كانون الأول 2015).

⁴¹ مقابلة في اليمن، 9 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015.

مطار الحديد الدولي، الذي يُستخدم كمطار عسكري أيضاً، ويقع على بعد خمسة كيلومترات.

مدرسة الهدى، بني المشطا، عبس، حجة



طلاب في مدرسة الهدى مستعدون للتعليم على الرغم من الخوف من ضربات التحالف بقيادة السعودية، بني المشطا، عبس، حجة، 11 نوفمبر/تشرين الثاني 2015. © Amnesty International

في 11 نوفمبر/تشرين الثاني 2015 قامت منظمة العفو الدولية بزيارة إلى مدرسة الهدى في بني المشطا بمديرية عبس في محافظة حجة، وتحدثت إلى مدير المدرسة وطالبين حاليين وطالب قديم في المدرسة. وكان صاروخ قد ضرب حقلاً يقع على بعد حوالي 100 متر من المدرسة في 27 أكتوبر/تشرين الأول. وفي اليوم نفسه قُصفت نقطة تفتيش تابعة للحوثيين على طريق يصل إلى مدينة عبس على بعد حوالي كيلومتر واحد. ولا يبدو أن المدرسة استهدفت عن طريق الخطأ بهجوم على نقطة التفتيش، وذلك نظراً للمسافة التي تفصلها عن المدرسة واختلاف الطبيعة المحيطة بالمدرسة - قرية ريفية - وبنقطة التفتيش - طريق رئيسي.

وعاينت المنظمة موقع الضربة بالقرب من المدرسة، كما عاينت المدرسة نفسها والمنازل المحيطة بها في المنطقة الريفية، ولاحظت عدم وجود أهداف عسكرية مرئية في المنطقة، وهو ما يتسق مع أقوال الشهود.

وقال مدير المدرسة لمنظمة العفو الدولية إن الضربة التي شنت قرب المدرسة أثرت سلباً على التحاق الطلبة بها:

" في هذا العام بدأنا باستقبال الطلبة، حيث يبدأ التسجيل في 5 سبتمبر/أيلول، ويبدأ الاستقبال في 3 أكتوبر/تشرين الأول، عندما فوجئنا بالضربة الجوية بالقرب من المدرسة من ناحية اليسار على بعد نحو 100 متر في وقت الغسق. وقد نُفذت ضربتان، إحداهما هنا والأخرى بعيدة عنها بالقرب من نقطة التفتيش [التي تقع على بعد كيلومتر واحد من مديرية عبس]... وقد أحدثت هذه الضربة [بالقرب من المدرسة] تأثيراً قوياً حقاً. فحتى الطلبة الذين سجلوا

في المدرسة لم يحضروا. فاليوم هو 11 نوفمبر/تشرين الثاني، ولم يحضر سوى خمسة طلاب في كل صف، على الرغم من أن عدد الذين سجلوا خلال فترة التسجيل قبل الضربة بلغ نحو 300 طالب. أما الآن فلا يوجد سوى خمسة طلاب في كل صف.⁴²

وقال مدير المدرسة لمنظمة العفو الدولية إن عدد الطلبة الذين التحقوا بالمدرسة قبل الحرب تراوح بين 650 و 700 طالب. وقال تلميذ في مدرسة الهدى، عمره 12 عاماً، كان من بين الطلبة الذين استمروا في الحضور إلى المدرسة:

"في العام الماضي، قبل أن تنشب الحرب، كان الطلبة يحضرون منذ البداية. كانوا سعداء في المدرسة وكان كل شيء على مايرام. أما في هذا العام، وعندما قيل إن المدرسة ستفتح أبوابها، لم يرغب بعضهم في الحضور، فهم خائفون."⁴³

وقالت طالبة في الخامسة عشرة من العمر: "أودُّ أن أذهب إلى المدرسة، وأريد أن يكون اليمن آمناً."⁴⁴

ولاحظت منظمة العفو الدولية أن المدرسة أُصيبت بأضرار طفيفة من جراء الضربة، ومنها تكسير النوافذ. وقال بعض السكان إن أربعة مدنيين، وجميعهم أطفال، أُصيبوا بجروح في الهجوم. وقال مدير المدرسة للمنظمة: "عندما دخلت المدرسة بعد الضربة، فوجئتُ بأن أحد أبناء إخوتي أُصيب بجروح. كان يلعب كرة القدم في الوادي، عندما أُصيبت رجله بشظية. لدينا أربعة جرحى نتيجة للضربة.⁴⁵ وتتراوح أعمار الأطفال المصابين بين 3 سنوات و 14 سنة.

ورفض المدير كل إشارة إلى أن المدرسة استُخدمت لأغراض عسكرية، وقال بإصرار:

"إن هذا المكان بعيد عن كل شيء. فلا توجد فيه مخازن أسلحة أو مبان حكومية. فالمبنى الحكومي الوحيد هنا هو المدرسة... التي لم تُستخدم من قبل جنود أو لأغراض عسكرية على الإطلاق. إنها مجرد مدرسة، ومكان للتعلُّم لا غير."⁴⁶

⁴² مقابلة في اليمن، 11 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

⁴³ مقابلة في اليمن، 11 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

⁴⁴ مقابلة في اليمن، 11 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

⁴⁵ مقابلة في اليمن، 11 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

⁴⁶ مقابلة في اليمن، 11 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

القانون الإنساني الدولي الساري

تجدر الإشارة إلى أن اليمن والمملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة والأردن وغيرها من دول التحالف هي دول أطراف في صكوك رئيسية للقانون الإنساني الدولي، وهي اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 والبروتوكول الإضافي الملحق بها والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة غير الدولية (البروتوكول الثاني).⁴⁷ كما أنها ملزمة بالقانون الإنساني الدولي العرفي.

وينص القانون الإنساني الدولي، أو ما يُعرف بقوانين الحرب، على القواعد الملزمة قانونياً لجميع أطراف النزاع، سواء كانت قوات مسلحة تابعة للدولة أو جماعات مسلحة غير تابعة للدولة. وتهدف هذه القواعد إلى تخفيف المعاناة البشرية إلى أدنى حد ممكن، وتوفير حماية خاصة للمدنيين والأشخاص الذين لا يشاركون بشكل مباشر في الأعمال الحربية. وتُعتبر الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي جرائم حرب، كما يُعتبر الأشخاص الذين يرتكبون جرائم حرب أو يأمران بارتكابها مسؤولين، فردياً، عنها وينبغي بالتالي تقديمهم إلى ساحة العدالة.

إن مبدأ التمييز، الذي يشكل قاعدة أساسية من قواعد القانون الإنساني الدولي، يقتضي أن تميّز جميع الأطراف في جميع الأوقات بين المقاتلين والأهداف العسكرية وبين المدنيين والأهداف المدنية، وأن توجّه الهجمات إلى المقاتلين والأهداف العسكرية. وإن توجيه الهجمات بصورة متعمدة ضد المدنيين غير المشاركين في الأعمال الحربية والأهداف المدنية أمر محظور ويُعتبر جريمة حرب.⁴⁸ وينص نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بشكل محدد على أن الاستهداف المتعمد للمرافق التربوية التي ليست أهدافاً عسكرية يعتبر جريمة حرب.⁴⁹

وخلاصة قاعدة التمييز هذه تتمثل في أن "الهجمات العشوائية محظورة".⁵⁰ والهجمات العشوائية هي الهجمات التي تضرب الأهداف العسكرية والمدنيين أو الأهداف المدنية بدون تمييز بحكم طبيعتها، إما لأن الهجوم ليس موجّهاً إلى هدف عسكري محدد، أو لأنه يستخدم أسلوباً أو وسيلة قتالية لا يمكن توجيهها إلى هدف عسكري محدد، أو تُحدث آثاراً لا يمكن أن تكون محدودة مثلما يقتضي القانون الإنساني الدولي.⁵¹

⁴⁷ البروتوكول الإضافي الثاني، 8 يونيو/حزيران 1977، أنظر الرابط:

<https://www.icrc.org/applic/ihl/ihl.nsf/7c4d08d9b287a42141256739003e636b/d67c3971bcff1>

[c10c125641e0052b545](https://www.icrc.org/applic/ihl/ihl.nsf/7c4d08d9b287a42141256739003e636b/d67c3971bcff1). إن مشاركة قوات من دول أخرى في النزاع في اليمن لا يجعل النزاع دولياً لأنه يحدث بناء على طلب/أو بموافقة من الحكومة اليمنية.

⁴⁸ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، دراسة القانون الإنساني الدولي العرفي، القاعدة رقم 156، ص ص 591، 593، 595 - 598. أنظر أيضاً نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. المواد 8 (2) (e) (i) وأنظر أيضاً المناقشة في دراسة القانون الإنساني الدولي العرفي، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ص 27.

⁴⁹ نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المادة 8 (2) (e) (IV)

⁵⁰ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، دراسة القانون الإنساني الدولي، القاعدة 11: البروتوكول الإضافي الأول، المادة 51 (4).

⁵¹ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، دراسة القانون الإنساني الدولي العرفي، القاعدة 12: البروتوكول الإضافي الأول، المادة 51 (4) (أ).

إن شن هجوم عشوائي يسفر عن قتل أو جرح مدنيين يشكّل جريمة حرب.⁵² ومن المخطور أيضاً شن هجوم غير متناسب، وهو الهجوم الذي يُتوقع أن يتسبب، عريضاً، بإزهاق أرواح مدنيين أو جرحهم أو يُلحق أضراراً بالأهداف المدنية، أو بكل ما ذُكر، والذي من شأنه أن يُعتبر هجوماً مفرطاً بالقياس إلى الفوائد العسكرية الملموسة والمباشرة المتوقعة. إن شن هجوم عشوائي عن علم به يُعتبر جريمة حرب.⁵³

وعند شن عمليات عسكرية ينبغي الانتباه الدائم إلى ضرورة تجنّب السكان المدنيين والأهداف المدنية.⁵⁴ ويقتضي القانون الإنساني الدولي من الطرف المهاجم اتخاذ جميع الاحتياطات الممكنة من أجل تخفيف الأذى الذي يلحق بالمدنيين والضرر الذي يحدث للأهداف المدنية إلى أدنى حد ممكن. ويُعتبر عدم اتخاذ الاحتياطات الممكنة بحد ذاته انتهاكاً، ويمكن أن يؤدي إلى انتهاكات أخرى للقانون الإنساني الدولي. وينبغي القيام بكل ما هو ممكن للتحقق من أن الأهداف ليست عسكرية، وتقييم مدى تناسب الهجمات، وإعطاء إنذار مسبق وفعال للمدنيين، ما لم تكن الظروف تسمح بذلك، ووقف الهجمات إذا تبين أنها موجهة خطأً أو غير متناسبة.⁵⁵ وفي هذا الصدد، تبدو القاعدة التالية ذات أهمية خاصة للمدارس، وهي: "في حالة وجود شك في ما إذا كان الهدف المكرّس عادةً لأغراض مدنية، من قبيل دار العبادة أو المنزل أو المأوى أو المدرسة، مستخدماً لتقديم مساهمة فعالة في عمل عسكري، فينبغي الافتراض بأنه غير مستخدم لأهداف عسكرية."⁵⁶

إن الهجمات المتعمدة على المدارس التي لا يوجد فيها مقاتلون أو جنود أو أهداف عسكرية، تمثل هجمات مباشرة على الأهداف المدنية وتعتبر جرائم حرب.

كما يقع على عاتق أطراف النزاع التزام باتخاذ كافة الاحتياطات الممكنة لحماية المدنيين والأهداف المدنية الخاضعة لسيطرتها من آثار الهجمات.⁵⁷ ويتعين على كل طرف في النزاع أن يتجنب، إلى أقصى حد ممكن، وضع أهداف عسكرية داخل المناطق المكتظة بالسكان أو بالقرب منها.⁵⁸

وظهر إجماع على أن الجماعات المسلحة التابعة للدولة وغير التابعة للدولة يجب أن تمتنع عن استخدام المدارس لأغراض عسكرية. وهذا يتسق مع أحكام القانون الإنساني الدولي التي توفر حماية خاصة للأطفال في النزاع المسلح. فعلى سبيل المثال، ينص البروتوكول الإضافي الثاني على أن حصول الأطفال على التعليم بما يتماشى مع

⁵² اللجنة الدولية للصليب الأحمر، دراسة القانون الإنساني الدولي العرفي، القاعدة 156، ص. 599.

⁵³ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، دراسة القانون الإنساني الدولي العرفي، القاعدة 14؛ القاعدة 156، ص 599.

⁵⁴ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، دراسة القانون الإنساني الدولي العرفي، القاعدة 15.

⁵⁵ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، دراسة القانون الإنساني الدولي العرفي، القواعد 16-19.

⁵⁶ البروتوكول الإضافي الأول، المادة 52 (3)؛ أنظر أيضاً مناقشة القاعدة 16 في دراسة القانون الإنساني الدولي العرفي، اللجنة الدولية للصليب الأحمر

⁵⁷ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، دراسة القانون الإنساني الدولي العرفي، القاعدة 22. أنظر أيضاً البروتوكول II، المادة 131.

⁵⁸ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، دراسة القانون الإنساني الدولي، القاعدة 23.

رغبات الوالدين يعتبر من الضمانات الأساسية،⁵⁹ وإن استخدام المدارس لأغراض عسكرية يؤدي إلى قطع الدراسة ويمكن أن تكون له عواقب ضارة.

ويدعو قرار مجلس الأمن رقم 2225 بشأن الأطفال في النزاع المسلح، الذي اعتمد في 18 يونيو/حزيران 2015 "جميع أطراف النزاع إلى احترام الطابع المدني للمدارس بهذه الصفة، وفقاً للقانون الإنساني الدولي". و"يعرب عن بالغ القلق إزاء الاستخدام العسكري للمدارس الذي يتنافى وأحكام القانون الدولي السارية، والذي قد يجعل هذه المدارس أهدافاً مشروعة للهجوم ويعرّض سلامة الأطفال للخطر، ويشجع في هذا المجال الدول الأعضاء على اتخاذ إجراءات ملموسة لردع استخدام المدارس على هذا النحو من قبل القوات المسلحة والجماعات المسلحة".⁶⁰

ولهذه الغاية، وضعت عدة دول "المبادئ التوجيهية بشأن حماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري في النزاع المسلح"، التي تحظر على القوات المقاتلة لأطراف النزاع المسلح استخدام المدارس والجامعات العاملة لدعم الجهد العسكري.⁶¹ وكانت دولتا الأردن وقطر، وهما عضوان في التحالف، من بين المجموعة الأولى للدول التي اعتمدت المبادئ التوجيهية المذكورة.⁶² وفي نوفمبر/تشرين الثاني 2015، أعلنت 51 دولة التزامها بتنفيذ المبادئ التوجيهية.

وتُعتبر الدول مسؤولة عن انتهاكات القانون الإنساني الدولي التي ترتكبها قواتها، ويجب أن تدفع تعويضات كاملة عن الخسائر في الأرواح والأضرار التي تسببها.⁶³ كما أنها مسؤولة عن التحقيق في جرائم الحرب التي يرتكبها مواطنوها وقواتها المسلحة أو على أراضيها، ومقاضاة المشتبه بهم.⁶⁴ وعلاوة على ذلك، فإن لجميع الدول، بموجب مبدأ الولاية القضائية العالمية، الحق في التحقيق في جرائم الحرب ومقاضاة مرتكبيها، حيثما تتوفر أدلة مقبولة كافية.⁶⁵

⁵⁹ البروتوكول الإضافي الثاني، المادة 4 (3) (أ).

⁶⁰ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، القرار رقم 2225 في 18 يونيو/حزيران 2015. أنظر الرابط: [http://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=S/RES/2225\(2015\)](http://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=S/RES/2225(2015)) (تمت زيارته في 7 ديسمبر/كانون الأول 2015).

⁶¹ الائتلاف العالمي لحماية التعليم من الهجوم، 37 بلداً تبدأ عملية حماية المدارس والجامعات إبان النزاع، 29 مايو/أيار 2015. أنظر الرابط: http://protectingeducation.org/sites/default/files/documents/guidelines_en.pdf.

⁶² الائتلاف العالمي لحماية التعليم من التعرض للهجوم، "37 بلداً تبدأ عملية حماية المدارس والجامعات إبان النزاع"، 29 مايو/أيار 2015.

⁶³ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، دراسة القانون الإنساني الدولي العرفي، القاعدة 150.

⁶⁴ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، دراسة القانون الإنساني الدولي العرفي، القاعدة 158.

⁶⁵ أنظر مثلاً، محكمة العدل الدولية، مذكرة الاعتقال في 11 أبريل/نيسان 2000 (جمهورية الكونغو الديمقراطية ضد بلجيكا)، حكم محكمة العدل الدولية، تقارير 2002، ص. 3، حيث أكدت أغلبية هيئة المحكمة على حق جميع الدول في ممارسة الولاية القضائية العالمية. منظمة العفو الدولية، الولاية القضائية العالمية: واجب الدول في سن وتنفيذ القوانين (رقم الوثيقة

وبموجب القانون الدولي، تقع على عاتق جميع الدول مسؤوليات قانونية عن مراقبة عمليات نقل الأسلحة وتقييدها أو حظرها في ظروف معينة. ولا يجوز للدول أن تشجع على ارتكاب انتهاكات للقانون الإنساني الدولي من قبل أطراف النزاع المسلح، بل يتعين عليها ممارسة نفوذها من أجل وقف الانتهاكات.⁶⁶

وبموجب المادة 6 من معاهدة تجارة الأسلحة، التي دخلت حيز النفاذ في أواخر عام 2014، فإنه يُحظر على الدولة الطرف أن تأذنَ بأية عملية نقل للأسلحة إذا كانت على علم، وقت النظر في إعطاء الإذن، بأن الأسلحة ستُستخدم في شن "هجمات موجّهة ضد الأهداف المدنية أو المدنيين الذين يتمتعون بالحماية بصفقتهم هذه، أو غيرها من جرائم الحرب المعرّفة في الاتفاقيات الدولية التي تكون طرفاً فيها."⁶⁷ وعلاوةً على ذلك، فإن المادة 7 من معاهدة تجارة الأسلحة تنص على أن تقوم الدول بإجراء تقييم يحدد ما إذا كانت الأسلحة التي سيجري تصديرها يمكن أن تُستخدم في ارتكاب انتهاكات خطيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وفي حالة وجود مخاطرة بالغة في ذلك، فإنه يتوجب على الدولة المصدّرة ألا تأذن بالتصدير.⁶⁸

وبالإضافة إلى هذه الالتزامات بموجب المعاهدة، فإن القانون الدولي العرفي، يحتمل الدول المسؤولية عن مساعدة دولة أخرى في ارتكاب أفعال خاطئة على المستوى الدولي، من قبيل شن هجمات موجّهة ضد الأهداف المدنية أو المدنيين الذين يتمتعون بالحماية بصفقتهم هذه، أو أية جريمة حرب أخرى.⁶⁹ وفي هذا السياق، فإن تقديم وسائل المساعدة أو غيرها من أشكال الدعم المادي (من قبيل المعدات العسكرية)، مع العلم بأن استخدامها سيؤدي إلى ارتكاب انتهاكات جسيمة للقانون الإنساني الدولي، أو تيسير ارتكابها، يمكن أن يؤدي إلى تحمّل المسؤولية عنها بموجب القانون الدولي.

2001/003/003 (IOR)، سبتمبر/أيلول 2001.

⁶⁶ اللجنة الدولية للصليب الأحمر؛ دراسة القانون الإنساني الدولي العرفي، القاعدة رقم 144.

⁶⁷ معاهدة تجارة الأسلحة، المادة 6، ص 4-5، على الرابط:

<https://unoda-web.s3.amazonaws.com/wp-content/uploads/2013/06/English7.pdf>

النص مستمد من: منظمة العفو الدولية، تطبيق معاهدة تجارة الأسلحة لضمان حماية حقوق الإنسان، فبراير/شباط 2015، رقم الوثيقة: ACT 30/003/2015، ص 4-5 على الرابط:

<https://www.amnesty.org/download/.../ACT3000032015ENGLISH.PDF>

⁶⁸ معاهدة تجارة الأسلحة، المادة 7، ص 5-6، أنظر الرابط:

<https://unoda-web.s3.amazonaws.com/wp-content/uploads/2013/06/English7.pdf>

⁶⁹ مسودة مواد حول مسؤولية الدول عن الأفعال الخاطئة دولياً، مع تعليقات لجنة القانون الدولي، الكتاب السنوي للجنة

القانون الدولي، 2001، المجلد II، الجزء الثاني، المادة 16، ص 36.

توصيات

إلى الدول الأعضاء في التحالف بقيادة المملكة العربية السعودية:

- الالتزام التام بأحكام القانون الإنساني الدولي في تخطيط وتنفيذ أية ضربات جوية، وذلك بضمان عدم استهداف المدنيين والأهداف المدنية، بما فيها المدارس؛ ووضع حد للهجمات العشوائية والهجمات غير المتناسبة؛
- اتخاذ كافة الاحتياطات الممكنة لتخفيف التسبب بالأذى للمدنيين، وإلحاق الضرر بالأهداف المدنية، بما في ذلك إصدار تحذيرات فعالة مسبقة من الهجمات الوشيكة على المدنيين الذين يحتمل أن يتضرروا؛ وضمان أن تكون الأهداف التي ستُضرب أهدافاً عسكرية بالفعل، وفي حالة المدارس بشكل خاص، ينبغي التقيّد الصارم بافتراض الطابع المدني في حالة الشك؛
- ضمان إجراء تحقيقات مستقلة ومحايدة في الحالات المذكورة في هذا التقرير وغيره، حيثما توفرت معلومات ذات صدقية تفيد بوقوع انتهاكات للقانون الإنساني الدولي، وإعلان نتائج تلك التحقيقات على الملأ، وتقديم الأشخاص المشتبه في مسؤوليتهم الجنائية عنها إلى محاكمات عادلة؛
- تحقيق الإنصاف التام لضحايا الهجمات غير القانونية وعائلاتهم، بما في ذلك التعويض المالي وإعادة الحق إلى نصابه والتأهيل والشعور بالرضى وضمان عدم تكرار الانتهاكات؛
- الإفصاح عن الأهداف المقصودة للضربات التي أسفرت عن خسائر في صفوف المدنيين أو عن تدمير الأهداف المدنية أو إلحاق الضرر بها، وعن الدول الأعضاء في التحالف التي شاركت في الهجمات؛
- عدم استخدام المدارس لأغراض عسكرية، أو وضع أهداف عسكرية بالقرب من المدارس، بما من شأنه أن يعرّض الطلبة والمعلمين والمرافق للخطر؛ والالتزام بتنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن حماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري خلال النزاع المسلح.

إلى حكومة الرئيس عبد ربه منصور هادي:

- المطالبة بأن تتخذ الدول الأعضاء في التحالف بقيادة السعودية الإجراءات المذكورة آنفاً، وتقديم المساعدة إلى ضحايا الهجمات غير القانونية وعائلاتهم في سعيها إلى تحقيق العدالة والإنصاف؛
- عدم استخدام المدارس لأغراض عسكرية، أو وضع أهداف عسكرية بالقرب منها، بما من شأنه أن يعرّض الطلبة والمعلمين والمرافق للخطر؛ والالتزام بتنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن حماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاع المسلح.

إلى الدول التي تقدم الدعم إلى التحالف، ومنها الولايات المتحدة

الأمريكية والمملكة المتحدة:

- تعليق عمليات نقل الأسلحة إلى الدول الأعضاء في التحالف بقيادة السعودية، التي تنفذ ضربات جوية في اليمن باستخدام الطائرات المقاتلة النفاثة والطائرات المروحية المقاتلة وقطع الغيار والمكونات المرتبطة بها، والقنابل ذات الأغراض العامة؛
- الضغط على الدول الأعضاء في التحالف لحملها على إدانة انتهاكات القانون الإنساني الدولي علناً، بما فيها تلك الموثقة في هذا التقرير، وضمان إجراء تحقيقات مستقلة وشفافة ومحايدة فيها، وتحقيق الإنصاف

التام للضحايا وعائلاتهم.

إلى الجماعات المسلحة: الحوثيين/الموالين لعلي عبدالله صالح، والمناوئين للحوثيين/لجان المقاومة الشعبية:

- عدم استخدام المدارس لأغراض عسكرية أو وضع أهداف عسكرية بالقرب منها، حيث من شأنه أن يعرض الطلبة والمعلمين والمرافق للخطر؛ والالتزام بتنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن حماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاع المسلح.

إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، والجمعية العامة للأمم المتحدة، ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة

- الإدانة العلنية للهجمات التي تستهدف التعليم من جانب جميع أطراف النزاع في اليمن؛
- زيادة التقارير التفصيلية بشأن الهجمات التي تستهدف التعليم في اليمن، وذلك بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1612؛
- إنشاء لجنة تحقيق دولية مستقلة تتولى التحقيق في الانتهاكات المزعومة على أيدي جميع أطراف النزاع في اليمن، وبيان الحقائق وتحديد مرتكبي مثل تلك الانتهاكات، بهدف ضمان إخضاع المسؤولين عن ارتكابها للمساءلة.

'أطفالنا يُقصفون'

المدارس تتعرض للهجوم في اليمن

لقد كان للنزاع في اليمن أثر وحشي على وضع التعليم في اليمن؛ إذ أن 34% من الأطفال في البلاد لم يذهبوا إلى المدارس منذ بدء النزاع في مارس/أذار 2015. وحتى أكتوبر/تشرين الأول 2015، كان 1.8 مليون طفل خارج المدارس. ففي بعض الحالات يرتدع الأهالي والأطفال عن الذهاب إلى المدارس خوفاً من الضربات الجوية، وفي حالات أخرى أصبحت المدارس غير صالحة للاستخدام نتيجة للنزاع، إما لأنها تضررت أو لأنها دُمرت.

وقد أجرت منظمة العفو الدولية تحقيقاً في خمس ضربات نُفذت في الفترة الواقعة بين أغسطس/آب وأكتوبر/تشرين الأول 2015 في محافظات الحديدة وحجة وصنعاء، ويبدو أنها استهدفت المدارس بشكل مباشر. وأسفرت تلك الضربات عن قتل خمسة أشخاص وجرح ما لا يقل عن 14 آخرين من المدنيين، بينهم أربعة أطفال. وأدت تلك الضربات إلى قطع دراسة نحو 6,550 طفلاً ممن كانوا ملتحقين بالمدارس بشكل منتظم.

وكانت الضربات التي حققت فيها منظمة العفو الدولية غير قانونية لأنها استهدفت أهدافاً مدنية بشكل متعمد، أو ألحقت أذى بالمدنيين والأهداف المدنية بشكل غير متناسب مع الفوائد العسكرية للموسسة والمباشرة المتوقعة من تلك الهجمات، أو لأنها لم تميّز بين الأهداف المدنية والأهداف العسكرية.

إن بعض الأسلحة التي استخدمتها قوات التحالف بقيادة السعودية في اليمن لضرب أهداف مدنية كانت من صنع و/أو تصميم الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة.

وتدعو منظمة العفو الدولية مختلف الدول - ومنها الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة - التي تزوّد الدول الأطراف في التحالف الذي تقوده السعودية بالأسلحة - إلى تعليق جميع عمليات نقل القنابل ذات الأغراض العامة، والطائرات المقاتلة النفاثة والطائرات المروحية المقاتلة وقطع الغيار والمكوّنات ذات الصلة.

كما تدعو المنظمة هذه الدول إلى إجراء تحقيقات مستقلة ومحاييدة في هذه الانتهاكات المزعومة وغيرها، وإخضاع المسؤولين عن ارتكابها للمساءلة. كما تطلب من التحالف تحقيق الإنصاف التام لضحايا الهجمات غير القانونية وعائلاتهم.

منظمة العفو الدولية

International Secretariat
Peter Benenson House
1 Easton Street
London WC1X 0DW

www.amnesty.org/ar



منظمة العفو
الدولية